@ 69 @ للعاصي بسفره أن يأكل لحم الميتة والمشهور عنه الترخيص له وقيل غير باغ باستعمالها من غير إضرار وقيل باغ أي متزايد على إمساك رمقه ولهذا لم يجز الشافعي للمضطر أن يشبع من الميتة قال مالك بل يشبع ويتزود ! 2 2 ! رفع للحرج ويجب على المضطر أكل الميتة لئلا يقتل نفسه بالجوع وإنما تدل الآية على الإباحة لا على الوجوب وقد اختلف هل يباح له ميتة بني آدم أم لا فمنعه مالك وأجازه الشافعي لعموم الآية ! 2 2 ! اليهود ! 2 2 ! أي أكلهم للدنيا يقودهم إلى النار فوضع السبب موضع المسبب وقيل يأكلون النار في جهنم حقيقة ! 2 2 ! عبارة عن غضبه عليهم وقيل لا يكلمهم بما يحبون ! 2 2 ! لا يثني عليهم ! 2 2 ! تعجب من جرأتهم على ما يقودهم إلى النار أو من صبرهم على عذاب النار في الآخرة وقيل إنها استفهام وأصبرهم بمعنى صبرهم وهذا بعيد وإنما حمل قائله عليه اعتقاده أن التعجب مستحيل على ا لأنه استعظام خفي سببه وذلك لا يلزم فإنه في حق ا غير خفي السبب ! 2 2 ! إشارة إلى العذاب ورفعه بالابتداء أو بفعل مضمر ! 2 2 ! الباء سببية ! 2 2 ! القرآن هنا ! 2 2 ! أي بالواجب أو بالإخبار الحق أي الصادق والباء فيه سببية أو للمصاحبة ! 2 2 ! اليهود والنصارى والكتاب على هذا التوراة والإنجيل وقيل الذين اختلفوا العرب والكتاب على هذا القرآن ويحتمل جنس الكتاب في الموضعين ! 2 2 ! أي بعيد من الحق والاستقامة ! 2 2 ! الآية خطاب لأهل الكتاب لأن المغرب قبلة اليهود والمشرق قبلة النصارى أي إنما البر التوجه إلى الكعبة وقيل خطاب للمؤمنين أي ليس البر الصلاة خاصة بل البر جميع الأشياء المذكورة بعد هذا ! 2 2 ! لا يصح أن يكون خبرا عن البر فتأويله لكن صاحب البر من آمن أو لكن البر بر من آمن أو يكون البر مصدرا وصف به ^ وآت المال ^ صدقة التطوع وليست بالزكاة لقوله بعد ذلك وآتي الزكاة ! 2 2 ! الضمير عائد على المال لقوله 2 ! 2 ! الآية وهو الراجح من طريق المعنى وعود الضمير على الأقرب وهو على هذا تتميم وهو من أدوات البيان وقيل يعود على مصدر آتي وقيل على ا ! 2 2 ! وما بعده ترتيب بتقديم الأهم فالأهم والأفضل لأن الصدقة على القرابة صدقة وصلة بخلاف من بعدهم ثم اليتامى لصغرهم وحاجتهم ثم المساكين للحاجة خاصة وابن السبيل الغريب وقيل الضعيف والسائلين وإن كانوا غير محتاجين وفي الرقاب عتقها ! 2 2 ! أي العهد مع ا ومع الناس ! 2 2 ! نصب بإضمار فعل ! 2! 2